أُسس علوم القرآن الكريم
في تفسير صدر المتألهين الشيرازي
دراســة تطبـيـقيَّــة

الباحث / علي صباح ياسر المدني
جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية
أ.د. عدي جواد علي الحجّار
جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

مجلة كلية الفقه **العـدد: 40** **السّنة: السابعة عشرة** **آذار 1443هـ / 2022م**
DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

الملـخّـص

تناول هذا البحث ماهية أسس علوم القرآن التي قد يستعملها المفسّر في تفسيره، وتطرّق الى ذكر موارد علوم القرآن التي وجدت في تفسير صدر المتألهين معتمدا في ذلك على المنهج الاستقرائي والوصفي.

كما وبين هذا البحث الأصول والقواعد التي أسس عليها صدر المتألهين نظرته للقرآن الكريم وعلومه وقد حصرها بخمسة أسس، منها ما يتعلّق بالقرآن نفسه ومنها ما يتعلق بفهم القرآن من قبل الناس، ومنها ما يتعلق بعلوم القرآن، وقد أثبت البحث أن صدر المتألهين امتلك أُسسا خاصة تمكنه للتعامل مع القرآن وتفسيره، ولكشف تلك الأسس قُسِّم البحث على مقدمة وثلاثة مطالب ونتيجة.

الكلمات المفتاحية: صدر المتألهين، علوم القرآن، الأسس، مراتب، الراسخون في العلم.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

Summary

This research deals with the foundations of the sciences of the Qur'an that the exegete may use in his interpretation, and he referred to the resources of the sciences of the Qur’an that were found in the interpretation of Sadr Al-Muta'allihin relying on the inductive and descriptive method.

This research also showed the origins and rules on which the heart of the deified people founded his view of the Holy Qur’an and its sciences, and he limited them to five foundations, some of them are related to the Qur’an itself, and others are related to people’s understanding of the Qur’an, including those related to the sciences of the Qur’an.

The research has proven that Sadr Al-Muta'allihin possessed special foundations that enable him to deal with the Qur’an and its interpretation, To reveal those foundations, the research was divided into an introduction, three demands, and a result.

Keywords: Sadr Al-Muta'allihin Shirazi, Sciences of the Qur’an, Foundations, Rank, Solid in science.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المقدمة

يعد القرآن الكريم أهم مصادر التفسير؛ لأنه يفسر بعضه بعضا, ففيه تخصيص عامه وتقييد مطلقه وتفصيل مجمله وإحكام متشابهه وبيان مبهمه ولكي يمخر المفسر عباب هذا البحر يجب عليه معرفة كيفية الابحار فيه, إذ هو بحرٌ عظيمٌ ويمكن ان يغرق في لججه إن لم يملك سفينة للإبحار، وهي الاسس التي يستند عليها في استنطاق الآيات الكريمة؛ لذا عمد صدر المتألهين الى وضع اسسا تمكنه من التعامل مع آيات الذكر الحكيم بطريقة تنئ به من الزيغ والهلاك.

ومن هنا فقد عنى البحث ببيان ماهية اسس علوم القرآن، مع التطرّق الى ذكر أهم علوم القرآن التي ذكرت في التفسير، ومن ثم كشف الأسس التي وظف بها صدر المتألهين1 تلك العلوم في تفسير النص القرآني، وللوقوف على تلك الأمور وجب تقسيم البحث على ثلاثة مطالب وهي كالآتي :

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المطلب الاول

ماهية أسس علوم القرآن الكريم

نحى المختصون في تعيين ماهية علوم القرآن منحيين بين التضييق والتوسيع، فالأول يرى أنه يضم كل البحوث التي تتعلق بالقرآن الكريم سواء استخرجت من النص القرآني كالمحكم والمتشابه وباقي مباحث علوم القرآن النصية، أما الثاني فيعتقد أنها تختص بالعلوم التي تستخرج من صميم القرآن دون العلوم التي تدور حوله، وللوصول الى معرفة ماهية علوم القرآن نذكر تلك الآراء وفق الآتي:

أولاً: الموسعون

نقل أبو بكر ابن العربي(*) (ت ٥٤٣هـ) عن بعض العلماء إن علوم القرآن تعد بالآلاف، وهذا العدد مبني على كل كلمة وردت في القرآن الكريم ، إذ لكل كلمة ظاهرا وباطنا[1]، ويرى الزرقاني(**)(ت1368هـ) إن هذا الكلام محمول على التوسع والتأويل الكبيرين والذي يشمل على كل علم دلّ عليه القرآن من المعارف المدونة وغير المدونة[2]، وبالمقابل فالزرقاني (ت 1368هـ) يصرّح بأن علوم القرآن: "مباحث تتعلق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله، وترتيبه، وجمعه، وكتابته وقراءته، وتفسيره، واعجازه، وناسخه ومنسوخه، ودفع الشبه عنه، ونحو ذلك"[3].

واضاف بعض الباحثين على تعريف الزرقاني ، علوم أخرى وهي: الوحي، المكي والمدني، قدم القرآن وحدوثه[4]، ولعل هذه الاضافة هي ما قصده الزرقاني(ت 1368هـ) بعبارة (الى غير ذلك) بدليل أنه تناول قدم

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

القرآن وحدوثه، والوحي والمكي والمدني واغلب ما ذكر في هذه الاضافة وهذا واضح لمن يراجع جيدا[5].

ثانيا: المضيّقون

يؤكد اتباع هذا الاتجاه بأن علوم القرآن له موضوع خاص لا يشمل التفسير ، والاعراب و مسائل القراءات، وإن بُحِثَت فيه فإنها تبحث من جهات خاصة وليست بصورة مطلقة، ففي التفسير يُبحث عن تاريخه و تطوره و أشهر المفسرين ، ويُبحث في القراءات عن اقسامها واشهر القرّاء وما يتعلق بالأحرف السبعة[6]، فيصير هذا العلم أكثر تحديدا مما سبق، لكنه يدخل هذه العلوم من جهات مخصوصة.

ويقرب من الرأي السابق من يُخرّج التفسير وآيات الاحكام من جملة علوم القرآن إذ يُعرف علوم القرآن بأنه: "العلم الذي يبحث فيه عمّا يرتبط بالقرآن – سوى التفسير- مثل تاريخ نزوله، وترتيبه، واختلاف القراءات، والناسخ والمنسوخ، ووجه الاعجاز فيه، وغير ذلك[مِنْ] أن العلوم التي تعرّض لها القرآن الكريم مثل الفقه و التربية والعقائد وغيرها لا ترتبط بهذا العلم"[7]، وهذا الرأي وإن كان يتفق مع سابقه بحصر مواضيع علوم القرآن لكنه يختلف عنه بعزل التفسير والعلوم التي تعرض لها القرآن بالجملة، فيكون أكثر تخصيصا منه. كما وأنه يفرّق بين العلوم التي تعرّض لها القرآن والعلوم التي تبحث عما يرتبط بالقرآن.

ومن الأقوال التي ضيّقت نطاق علوم القرآن ما نقله أستاذنا الحجّار عن الدكتور محمد حسين الصغير، والذي يبين فيه أن علوم القرآن -

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

كمصطلح- لا يجري إلّا على العلوم المأخوذة من داخل النص القرآني فقط، دون التي تدور حوله، وأما ما يتعلق به من وحي القرآن، ونزول القرآن، وشكله وقراءاته و تدوينه و كتابته ورسمه وسلامته من التحريف فهي راجعة الى تاريخ القرآن ، وبذلك يفرق بين علوم القرآن، والعلوم التي تُسخَّر لفهم القرآن(8)، وعلى ذلك يُعرف الصغير بأن علوم القرآن متعلّق بـ ناسخ القرآن ومنسوخه و محكمه ومتشابهه، و عامه وخاصّه، ومطلقه ومقيّده، ومجمله ومفصّله ومبينه ومبهمه وقصصه وأمثاله وفنّه الجدلي وما قارب ذلك(9).

والرأي الاخير وهو الأنسب، إذ أن تخصيص المصطلح يكون أكثر دقّة ممن أخذه على عمومه، وبالتالي يتشتت من يحاول التعرّف عليه، بخلاف ما لو كان محصور في نطاق ضيّق معتضد بالدليل العلمي، لكن عبارة (وما قارب ذلك) فيها عموم وتحتاج الى تخصيص أكثر بحيث يحصر تلك العلوم بعدد معين؛ كي لا يدخل ضمنها ما هو اجنبي عنها، وبالتالي تبقى علوم القرآن-بحسب الاقوال السابقة- غير محصورة وإن حُدد نطاقها، وسنكتفي بالتحديد الاخير إذ هو الانسب من بينها ونترك أمر تحديد تلك العلوم الى من اختصّ بها.

و عليه يمكن تعريف أسس علوم القرآن الكريم بأنها (كل ما يرتكز عليها من أصول وقواعد الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والعام الخاص والمطلق والمقيّد والمجمل والمفصّل والمبهم والمبين والقصص والأمثال والفن الجدلي الوارد ذكرها في القرآن).

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المطلب الثاني

أهم مباحث علوم القرآن الواردة في التفسير

وجد البحث في طيّات تفسير صدر المتألهين الشيرازي جملة من مباحث علوم القرآن، سنتطرق لها بحسب الترتيب الآتي:

أولاً: المحكم والمتشابه:

يُعرَّف المحكم بأنه: الآيات التي تتصف بدلالة واضحة لا تحتمل وجوها من المعاني، أما المتشابه: فهي الآيات التي تحتمل اكثر من معنى[10].

تناول صدر المتألهين بعض الآيات المتشابهة التي تذكر الصفات والشؤون الالهية، كالحياء والغضب و الاستواء على العرش واليد والقلم، إذ فسرها بحسب رؤيته للمتشابه، منها: ما جاء في تأويل صفة (الحياء والغضب) في معرض تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا...﴾[البقرة: 26]، إذ ذكر طريقتين لتأويل نسبة الحياء والغضب لله تعالى، **الأولى** هي: إذا ذُكرت هذه الصفات فإنه يراد نفي مقابلاتها وإثبات غاياتها لا مبادئها[11] وعلى هذا المبنى إذا " ورد الحياء في حقّ الله فليس المراد ذلك الخوف الذي هو مبدأ الحياء ومقدّمته ومعدّه ، بل إمّا نفي ضده الذي هو الوقاحة أو ثبوت غايته الذي هو ترك الفعل المنوط به ، فقوله: (لا يَسْتَحْيِي) أي: لا يدع ولا يمتنع - لا كأحدنا إذا استحيا من شيء

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

تركه وامتنع من فعله"[12].

وعلى نفس الأساس يؤول صدر المتألهين صفة الغضب الالهي أنها للدلالة على انزال العقاب ونفي الخوف والرضا[13].

أما **الطريقة الثانية**: فتقول بأن هذه الصفات ترجع الى الملائكة الذين هم وسائط الى العباد، فإذا وردت صفة الغضب وغيرها معناه أن ملائكة الله هي الغاضبة وليس الله تعالى[14].

ويظهر أن صدر المتألهين يتبنى طريقة ثالثة وصفها بأنها الأدق بقوله: " وهاهنا وجه ثالث أدقّ من الوجهين الأولين"[15].

وفصّل القول فيها: بأن الصفات تكون مرتبة من الخسة الى الرفعة بحسب العوالم التي توجد فيها إذ أن تلك العوالم مرتبة أيضا، فعالم المحسوس غير عالم النفس وهما غير عالم العقل[16]، ويمثّل لها بـ صفة الغضب قائلا: " فصورة الغضب إذا وجدت في عالم الأبدان عبارة عن ثوران دم القلب وانتشار العروق وارتفاعها بها إلى أعالي البدن ... وإذا وجدت في عالم النفس فهي عبارة عن حالة نفسانيّة توجب اشتعال نار الطبيعة وإحراق موادّ البدن ورطوباتها ، وتفعل بها ما تفعل النار المحسوسة بالحطب اليابس ، ويتصاعد عند شدّة ناره دخان مظلم إلى معدن الفكر فيستولى ظلمته على نور العقل ... وأما إذا وجدت صورة الغضب في عالم العقل فحقيقتها هي القهر على ما دون عالمه - قهرا يوجب خضوع النفوس التي هو فوقها ، وطاعة الطبائع والأجرام التي هي تحتها من غير تغيّر ولا شوب انفعال ، لبرائة عالم العقل عن سنوح التغيّرات والانفعالات"[17]، وعلى عالم العقل يثبت الغضب الالهي

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

بقوله: " وأما الغضب الإلهى فإنّما هي صفة قهّاريّته على الكلّ وغلبة نور أحديّته وفردانيّته التي لا مجال لوجود الكثرة والإمكان عنده ، ولا لظهور يتشارك في صفة الوجود لديه ، فيهلك كلّ شيء يوم القيامة لدى غضب الله الواحد القهّار"(18)،

والملاحظ أن هذه الطريقة مبنية على المراتب، إذ جعل في كل عالم من العوالم معنى خاص للصفات وهذا مما يعطى تنوعا واثراءً للمفردة.

ثانياً: الناسخ والمنسوخ:

يطلق النسخ - في القرآن الكريم – على أنه "إحلال حكم مكان حكم لمصلحة معلومة أو مجهولة يقررها الشارع المقدس، فالناسخ هو المتأخر نزولا في القرآن والمنسوخ هو المتقدم نزولا في القرآن"(19).

والنسخ في الواقع ليس معناه نشوء رأي جديد ، فهذا لا يصح على الله تعالى، بل هو حكم مؤقت ومحدود من أول الأمر، لكن المصلحة الالهية اقتضت أن اخفاء بيان أمده، وذكر على وجه البقاء دون تحديد بزمن، فإذا انتهت مدته جاء البيان إلى الناس: أن هذا التشريع قد انتهى بهذا الاجل (20).

وجد البحث موضعين ذكر فيهما صدر المتألهين الشيرازي نسخ آية بآية أخرى، الموضع الاول: هو ما ذكره من أقوال المفسرين في تفسير قوله جلّ عُلاه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...﴾[البقرة: 256] في أنها منسوخه بسورة براءة أو بآية السيف مع نقل قول بأنها محكمة فقال(21)، والملاحظ أن صدر المتألهين اكتفى بالنقل ولم يعلق على صحّة النسخ من عدمه.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

أما الموضع الثاني: ما ذكره في معرض كلامه عن قلّة اعداد المتبعين للنبي ص في اوقات ذكر الله تعالى والصلاة وقارنه بقصة آية النجوى الخاصة بالإمام علي ع التي لم يعمل بها إلّا هو 7 إذ قال: " نظير ذلك ما وقع لهم في ترك النجوى مع الرسول ص حين أوجبت عليهم الآية صدقة يسيرة - حبّة أو شعيرة - ففوّتوا ذلك الأمر العظيم بإمساك هذا التراب الرميم ، لما روي إنّهم أكثروا مناجاة بما يريدون، حتّى ألموه وأبرموه ، فنزلت: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ... ﴾ [المجادلة: 12] وأمروا بأنّ من أراد أن يناجيه قدّم قبل مناجاته صدقة"[22]،

ثم أورد رواية عن الامام ع أنهم لم يطيقوا العمل بها [23]، و آية النجوى لم تكن محل تفسير صدر المتألهين ، لكن ذكرها كنظير لقلة العدد في الاختبارات، وهذا يؤيد ما بيناه من أن موارد النسخ نادرة جدا، ولعل سبب قلة موارد النسخ، هو أن السور والآيات التي تعرض التفسير لها لا تحتوي على مواضع نسخ إلّا ما عثرنا عليه، بخلاف لو أتمّ تفسيره لكان من الممكن وجود غير هذين الموردين.

ثالثاً: العام والخاص:

يُعرف العام بأنه "لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر"[24]، أو "هو لفظ وضع للدلالة على أفراد غير محصورين على سبيل الاستغراق والشمول"[25].

أما الخاص فيراد منه "هو اللفظ الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر، أما التخصيص فهو: قصر العامّ على بعض أفراده بدليل "[26] ويراد بـ(قصر العام) قصر حكمه، وإن بقي لفظه على عمومه، فالعموم هنا باللفظ لا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

بالحكم، وبذلك يخرج العام الذي يراد به الخصوص، فإن ذلك قصر إرادة لفظ العام لا قصر حكمه[27].

ذكر صدر المتألهين أمثلة على العام والخاص، لكن أغلبها لم تكن باجتهاد شخصي، بل اعتمد فيها على النقل من المفسرين وسنذكر هنا ما وجدناه من تخصيص العام مما اعتمد فيه صدر المتألهين على اجتهاده وهو: ما فصّله في المقصود من المخاطب بقول (يا أيها الناس) من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة: 21]، إذ فرّق بين أنواع المخاطبين بحسب نوع الخطاب، وقال أن المخاطبين بـ (يا أيها الناس) هم عامّة المكلّفين ولا يختص بالمؤمن دون الكافر لكن باختلاف في نوع العبادة بينهما ، إذ إن أمر الكافر بالعبادة يشترط فيه الاقرار بالصانع، وأمر المؤمن هو ازديادهم وثباتهم على العبادة[28].

رابعاً: المطلق والمقيّد

المطلق هو "ما دل على الحقيقة بلا قيد"[29]، ومن رأى أن المطلق هو النكرة غير المستغرقة في مقام الاثبات عرّفه بـ"اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه"[30] أي هو حصّة محتملة لحصص كثيرة[31]، ويراد بالمطلق –قرآنياً- هو لفظ لم يقيد بقيد ولم يحدد بحدود أو شروط[32]، وعكسه المقيد المحدد بشروط وصفات فيُعرف بأنه: "ما دل على الحقيقة بقيد"[33]، أو "ما أخرج من شياع"[34].

وقد فصّل بعض الباحثين فروقاً بين المطلق والعام؛ كي لا يُخلط بينهما، فقال: يفترق المطلق عن العام من حيث الاقتصار والشمول للأفراد، إذ المطلق يقتصر بحكمه على فرد من أفراده دون الجميع كـ(إعتاق الرقبة) فإنه

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

إذا أعتق رقبة لا يلزمه إعتاق الباقي، بخلاف العام، إذ يعم على جميع أفراده بالتساوي، كـ(محاربة المشركين)، فإننا إذا قتلنا مشركًا ثم وجدنا آخر وجب قتله أيضًا(35).

وضّح صدر المتألهين في بعض المواضع الاطلاق والتقييد وفائدتهما في تلك المواضع، كما بين في مواضع اخرى اشتباه الاطلاق وانه مقيد وليس مطلقا ، ومن أمثلة ذلك التساؤل الذي طرحه في كلمة (حطّة) من قوله تعالى: ﴿...وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ...﴾[البقرة: 58]، في هل أن التوبة مقيّدة بهذه الكلمة أو مطلق القول الدال على الخضوع؟ فقال: " فالمرويّ عن ابن عباس انّهم كانوا مأمورين بهذه اللفظة بعينها ، وهو محتمل"(36)، ثم فند هذا الرأي ويشير بأن المختار هو الاطلاق، فقال: " لكنّه بعيد من وجوه: أمّا أوّلا فلأنّ هذه اللفظة عربيّة ، وأمّا ثانيا فلأنّهم كانوا مأمورين بالتوبة والخضوع ، والمقصود حاصل بغير هذه اللفظة . وأمّا ثالثا فلأنّ التوبة تحطّ الذنوب - سواء قيل هذا اللفظ ، أم لا - فذكره بعينه لا فائدة فيه"(37)(38)

ومما ينبغي بيانه أن صدر المتألهين - في أحد المواضع- لم يفرّق بين المطلق والمقيد والعام والخاص ، وهو الوارد قوله جلّ عُلاه: ﴿...وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾[البقرة: 3]، إذ قال: " الرزق في كلام العرب ، الحظّ مطلقا قال تعالى ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: 82] أي حظكم ونصيبكم، والعرف خصّصه بما ينتفع به الحيوان ، يأكل أو يستعمل"(39)، إذ ينبغي أن يقول والعرف قيّده وليس خصصه، لأن التخصيص لأفراد العام والتقييد للمطلق، ولا يعاب عليه هذا الخلط؛ لأنه من المحتمل أنه لم تقع بيده كتب تتكلم عن التفريق بين هذه المصطلحات.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

خامساً: المجمل والمبيّن:

يُعرّف المجمل بأنه لفظ غير واضح ومبهم يحتاج الى تفصيل[40]، أي أن دلالته على معناه غير واضحة[41]، والمبيّن عكسه ويعرّف بأنه " الذي يرد على المجمل ليوضح دلالته ويكشفها"[42].

أشار صدر المتألهين الى آيات مجملة وبين تفصيلها على ثلاثة صور، فصورة ينقل رأي ويصحح رأي الناقل، وصورة يذكر المجمل والمبيّن في نفس الموضع ، وأخرى يذكر المبيّن ويشير الى أن المجمل قد ذكر في موضع سابق، ومن الامثلة على هذه الصور ما علّق به على رأي الفخر الرازي(ت606هـ)[43]، القائل بأن قوله تعالى: ﴿...وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[يوسف: 76] عام و ﴿...أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ... ﴾ [النساء: 166] مخصص له ، فصحح هذا الفهم بأن الآية الاولى مبينة والثانية مجملة مع ذكر السبب[44].

أما ما يتعلق بذكر المجمل والمبين في نفس الموضع، هو ما ذكره في قوله جلّ عُلاه ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾[يس: 73] بأن ذكر المنافع مجمل لأنه ظاهر للمتأمل في الآية[45]، وتفصيله في قوله تعالى ﴿... وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا ... ﴾ [النحل: 80] ، ويقرب منه ما بينه في قوله جلّ اسمه: ﴿... إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: 30] بأنه ذكر على الاجمال وتفصيله[46]، في ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ ...} [آل عمران: 33] و ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ...﴾[البقرة: 31].

وأما المواضع التي يذكر فيها التفصيل ويشير الى مجمله، ما ذكره في قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[البقرة: 47] بأن " الله تعالى قد كرّر الخطاب معهم وأعاد هذا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

الكلام عليهم مرّة أخرى توكيدا للحجّة وتفصيلا بعد الإجمال لأنّه أوقع في النفوس ، وتذكيرا لنعمة التفضيل الذي هو أجلّ النعم على الخصوص ، وتحذيرا من ترك اتّباع محمّد 9 "[47]، ويقصد بالإجمال ما فسره سابقا من قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾[البقرة: 40] .

والظاهر أن صدر المتألهين يعتمد على اجتهاده الى جانب النقل في تحديد الاجمال والتبيين.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المطلب الثالث

أسس التعامل مع القرآن و علومه وتوظيفها في التفسير

استعان صدر المتألهين لتفسير بعض آيات القرآن الكريم بمجموعة من الأسس، تُحدد معالم رؤيته للقرآن الكريم ومدى أهمية تلك الرؤية في استنباط المعاني الخفية التي تتواجد ضمن آيات الذكر الحكيم، وتلك الاسس هي :

أولاً: القرآن ذو حقيقة واحدة وله مراتب:

يعتقد صدر المتألهين بأن القرآن ذو مراتب وأسماء مختلفة بحسب العوالم التي نزل منها واستدل على ذلك من: قول الرسول(48)9 -بأن للقرآن ظهرا وبطنا وحدا ومطلعا-، ومن القرآن الكريم نفسه عندما ذكر أسماء نسبها له مثل المجيد و العليّ وغيرها (49).

وهذه المراتب تعرج بصدر المتألهين للقول بأن حقيقة القرآن هو النبي9 ،إذ يقول: بأن" الكتاب إشارة إلى ذات النبي 9 ، المعبّر عنه تارة بالقرآن لمقامه الجمعي الإجمالي العقلي، وتارة بالفرقان لمقامه الفرقي التفصيلي النفسي"(50)فيكون "باطن النبي 9 كتابا إلاهيا مرسلا منزلا من الله لنجاة المقيدين في سجن هذا العالم الأدنى وباطن القرآن خلقه ، وظاهره الملفوظ هو كظاهر شخصه المطهر المزكّى"(51)، وهذا القول مرتكز على ركنين: الأول هو لأنه 9 مرّ بعوالم ومراتب كالقرآن إذ أن الله " قد أنشأه وأغناه من غيره ، وربّاه من مرتبة إلى مرتبة ، وعرج به من عالم إلى عالم ،

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

وأسرى به ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، حتى بلغ غاية القصوى وارتفع إلى مقام أو أدنى ، وحيث كانت مرتبته مشتملة على جميع مراتب العوالم، لوروده على كل نشأه وعالم، فكان المربي له 9 رب العالمين"(52).

أما الركن الثاني لأنه9 كالقرآن له أسامي، ويقول صدر المتألهين في هذا المقام "ومن تدبّر في أسامي النبي 9 وأوصافه من كونه: نورا وسراجا ومحمودا ومحمدا وأحمد وقاسما وحاشرا وماحيا وهاديا ومبشرا وبشيرا ومنذرا ونذيرا - إلى غير ذلك مما لا يمكن حصره - وجدها بحسب المعنى والمفهوم مشتركة بينه صلى الله عليه وآله وسلم وبين حقيقة القرآن"(53).

فإذا تبين هذا الاساس يُعلم قول صدر المتألهين لتفسير (لا ريب فيه) في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة: 2] بأنه " لا ريب لأهل الكشف واليقين ، العارفين بمقامات الواصلين إلى مقام اللوح النفساني والقلم العقلاني والعلم السبحاني ، ان هذا الكتاب الذي هو العقل الفرقاني والوجود المحمدي9 "(54).

ثانيا: فهم القرآن الكريم على مراتب متعددة:

إذ يؤمن صدر المتألهين بأن الكتاب الالهي مفهوم للناس لكن بتفاوت بينهم، إذ أنّ عقولهم ليست على مرتبة واحدة، وهذا التراتب له أثر على حظوظهم من فهم آيات الله تعالى(55).

ويؤكد على أن تحديد القرآن الكريم بحد معيّن وتقنينه بقانون ما أمر

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

خاطئ؛ لآن القرآن أوسع من ذلك، باعتبار القانون والحد انتاج بشري والبشر محل عيب ونقص فكيف يمكن للناقص الاحاطة بالكامل (56).

وظّف صدر المتألهين هذا الأساس في تفسير معنى (المس) من قوله تعالى :﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾[الواقعة: 7ص] إذ بين أنه يختلف باختلاف عائدية ضمير الهاء والذي يترتب عليه اختلاف معنى المس باختلاف المرتبة الفكرية للناظر للقرآن فقال: "فلا بدّ لمسّ القرآن في كلّ مرتبة ودرجة من طهارة وتجرّد عن بعض العلائق ، فالضمير في (لا يَمَسُّهُ) إن كان عائدا إلى المصحف الذي بأيدي الناس ويدركه جمهور أرباب الحواسّ فلا يجوز لغير المتطهرّ من الأحداث والأنجاس - كالجنابة والحيض والنفاس - مسّ كتابته أو مسّ المصحف ...، وإن كان عائدا إلى (كِتابٍ مَكْنُونٍ) وجعلت الجملة الفعليّة صفة له فالمعنى: لا يمسّ اللوح المحفوظ ولا يحمله بما فيه إلّا المجرّدون عن جلباب البشريّة من الإنسان والملائكة الذين وصفوا بالطهارة من آثام الأجرام...، وإن كان عائدا إلى القرآن الكريم من حيث يحمله القلم الأعلى في مقام الإجمال - حتّى تكون الجملة الاسميّة صفة له ، والفعليّة صفة أخرى بعد صفة ، وهما جميعا صفتان له بعد صفة الكرامة - فيكون المعنى: لا يمسّه إلّا المطهّرون عن نقائص الإمكان وأحداث الحدثان ، وهم أعاظم الأنبياء والمرسلين وأكابر الملائكة المقرّبين"(57).

ينجلي من هذا المثال تمازج مراتب فهم القرآن الكريم المختلفة باختلاف الناس مع المعاني اللغوية؛ لإعطاء معاني متعددة تبدأ من المعاني

الظاهرية وصولا الى المعاني العرفانية الكشفية، ليعطي بذلك تصورا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

عن اختلاف الناس في فهم النص القرآني بحسب درجات فهمهم له.

ثالثاً: اعتماد طريقة الراسخين في العلم لحل المتشابه:

معنى طريقة الراسخين في العلم عند صدر المتألهين: هي ابقاء الالفاظ على مفهوماتها الأصلية مع تجريدها من الزوائد التي تحصل لها بسبب اعتياد النفس على هيئة مخصوصة، مع عدم الاحتجاب عن روح المعنى(58)، فلا يؤول منها شيئا على مجرد المفهوم ويبطل صورته ، بل يثبت تلك الأعيان كما جاء ويفهم منها حقائقها ومعانيها لأن الله تعالى ما خلق شيئا في عالم الصورة إلا وله نظير في عالم المعنى ، وما خلق شيئا في عالم المعنى وهو الآخرة - إلا وله حقيقة في عالم الحق وهو غيب الغيب وما خلق شيئا في العالمين إلا وله مثال في عالم الإنسان(59).

اعتمد صدر المتألهين هذه الطريقة كأساس في تفسير متشابهات القرآن، منها: ما ذكره في معنى (اليد) من قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾[يس: 71] إذ بين هناك أن المراد هو روح اليد وليس اليد الجارحة التي يتبادر صورتها للإنسان بسبب اعتياده على اليد الجارحة فقال: " وروح اليد ومعناه الأصلي ليس منحصرا في الجارحة المخصوصة التي اعتاد أهل اللغة بفهمها عند اطلاق لفظ (اليد) بل الواسطة الطبيعيّة بين القدرة على القبض والبسط ومتعلقها - سواء كانت [أمراً](60) جسمانيّا من عظم ولحم ورباط وعصب أو لم يكن ، فكما ان ذات الله وصفاته لا يشبه ذوات الخلق وصفاتهم ، فكذلك كل ما نسب اليه من اليد ، واليمين ، والقلم ، واللوح ... أما سمعت أن متاع البيت يشبه رب البيت فكما ان ذاته لا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

يشبه الذوات ، ف (يد الله) لا يشبه الأيدي ، ولا قلمه يشبه الأقلام ، ولا خطّه سائر الخطوط ، فليس الله في ذاته يمكن أن يكون بجسم ولا في مكان - بخلاف غيره - ولا [تكون](61) يده من لحم وعظم ودم - بخلاف سائر الأيدي -..."(62).

ويلحظ أنه جرّد الزوائد التي تتبادر للنفس من اطلاق لفظ (اليد)، مع الاحتفاظ بمفهوم اليد، فأبقى على المفهوم وانتقل به الى ما هو لب اللفظ أي الوسائط بين القدرة على القبض والبسط وهي الملائكة، وهكذا تجنّب الوقوع بالتجسيم كالحنابلة والتنزيه المفرط كالمعتزلة.

رابعاً: حدّ النسخ هو الحكم الشرعي :

يرى صدر المتألهين بأن حدود النسخ هي الاحكام الشرعية التي يجوز تغيرها بتغير المصلحة (63)، أي أن هناك أحكام شرعية يجوز تغييرها يصح عليها النسخ، و عدم جوازه في غير الاحكام كالقصص والاخبار.

وظّف صدر المتألهين هذا الأساس في رد القول الوارد عن ابن عباس ☹ بأن آية: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ...﴾[آل عمران: 85] منسوخة فقال مستندا على الكلام السابق: " فالأولى أن يمنع صحّة هذا النقل عن ابن عباس"(64). أي إنه رفض هذا النقل بسبب مخالفة أساس أن النسخ يكون في الاحكام الشرعية وصدر المتألهين يرى أن هذه الآية ليست ضمن ذلك النطاق.

ولصدر المتألهين رأي بنفي النسخ والتبديل عن القرآن الكريم، إذ يؤكد

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

أنه" مصون عن النسخ، ومحفوظ عن التغيير والتبديل ... فهو عند الله شريف المنزلة"(65)، وقال عند بيان نفي الريب عن القرآن " المراد منه نفي كونه مظنّة الريب بوجه من الوجوه - لكونه من العقليّات الدائمة الموجودة في علم الله وفي اللوح المحفوظ - من التغيّر والنسخ ، وسائر الكتب ليست كذلك، لأنّها ككتاب المحو والإثبات قابلة للنسخ والتبديل"(66). يُفهم من عبارة (فهو عند الله شريف المنزلة) وعبارة (لكونه من العقليّات الدائمة الموجودة في علم الله وفي اللوح المحفوظ) هو نفي النسخ والتبديل بالنسبة لله تعالى لا للناس.

خامساً: لا تخصيص بلا دليل:

أكّد صدر المتألهين على عدم تخصيص العمومات إلّا بدليل و هداية إلهية فقال: " فاعلم إنّ من يأخذ العلوم من الألفاظ المنقولة المأوّلة والعمومات المخصّصة كان الضلال عليه أغلب، ما لم يهتد بنور الله تعالى إلى إدراك الأمور على ما هي عليها ثمّ تبيّن النقل على وفق ما ظهر له منها بالتأويل مرّة وبالتخصيص أخرى"(67).

استعمل صدر المتألهين هذا الأساس في بعض المواضع منها: ما احتجّ به على تخصيص (الحجارة) المذكورة في قوله جلّ جلالة: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾[البقرة: 24] بحجارة الكبريت، بأنه تخصيص غير معتضد بدليل ثم ذكر سبب احتجاجه بقوله: "... لأنّ الغرض هاهنا تعظيم تلك النار والإيقاد بحجارة الكبريت معتاد ، فلا يدلّ الإيقاد بها على قوّة النار ، أما لو حملناه على سائر الحجارة ، دلّ

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

على عظم أمر النار لأنها مطفية لنيران الدنيا ، ونار الآخرة تتعلّق بها وتوقد منها"[68].

واحتجّ ايضاً على من خصص الحجارة بالذهب والفضة وقال أصل المعدن من الحجار، وجعلها سبباً لذكر الناس مقرونة بالحجارة في الآية السابقة، باعتبار أن الذهب والفضة جمعها الناس واغتروا بها وبخلو بها على من هو احق بها فتحمى بنار جهنم وتكوى بها جلودهم[69]، إذ قال: " وعلى هذا لم يكن لتخصيص إعداد هذا النوع من العذاب وجه"[70]، و كان استناد صدر المتألهين في قوله هذا على من فسر سبب قرن الناس بالحجارة بـ: أن الناس " لمّا قرنوا بها أنفسهم في الدنيا حيث نحتوها أصناما ، وجعلوها لله أندادا ، وعبدوها من دونه فجمع الله بينهم وبينها في الآخرة بالعذاب والإلقاء في النار والإيقاد ... "[71].

نتائج البحث

وبعد الخوض في هذا البحث تبين :

1. وجد البحث إن تحديد ماهية علوم القرآن أرجح من اطلاقها؛ لأن التحديد يكشف بوضوح ماهية تلك العلوم، ومن ثم يسهل على الباحثين التعرّف عليها والتعمّق فيها.
2. استنتج البحث إن صدر المتألهين1 اعطى خصوصية لمبحث المحكم والمتشابه أكثر من باقي علوم القرآن الكريم؛ ولعل السبب في ذلك هو ميل صدر المتألهين للمباحث التي تتعلق بالعلم الإلهي، أكثر من باقي المباحث.
3. كانت طريقة الراسخين في العلم التي اعتمدها صدر المتألهين1 من

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

أهم الاسس في حلّ المتشابه، والتي لو استعملت من قبل المفسرين بالشكل التي استعملها صدر المتألهين، لكانت مفتاحاً لكثير من الآيات المتشابه.

4. اتضح إن أساس (القرآن ذو حقيقة واحدة وله مراتب)، هو الركيزة التي انبثق منها أساس(فهم القرآن الكريم على مراتب متعددة) وأساس (اعتماد طريقة الراسخين في العلم لحل المتشابه) ، لأن الأساس الأول بُني عليه الثاني والثاني تفرع عنه الثالث.

5. ظهر جليّا إن صدر المتألهين1 لم يكن مجرّد ناقل للآراء في تحديد علوم القرآن، بل كان مجتهداً ومناقشا.

6. استنتج البحث إن لصدر المتألهين1 أُسساً خاصة في التعامل القرآن الكريم وعلومه، تتناسب ورؤيته العلمية للكلام الالهي، وقد برز ذلك في جعل الكلام الالهي على مراتب ثم استعمل هذا الاساس لتفسير بعض الآيات القرآني.

* هوامش البحث *

(1)ينظر: قانون التأويل ص 540.

(*) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربيّ قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين. وصنف كتبا في الحديث والفقه والأصول والتفسير والأدب والتاريخ. وولي قضاء إشبيلية، ومات بقرب فاس، ودفن بها، ينظر: الزركلي ، الاعلام ج 6 ص230

(**) مدرس علوم القرآن وعلوم الحديث بتخصص الدعوى والارشاد – كلية أصول الدين .

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(2)ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن ج 1 ص 23 وما بعدها، ويُذكر أن الزرقاني علّق بهذا الكلام على أساس أنه لابن العربي لكن كما ذكرنا هو كلام لبعض العلماء بحسب ما صرّح به في المصدر نفسه.

(3)ينظر: المصدر نفسه ج1 ص 27.

(4)ينظر: حمادة، حسين صالح ، مباحث في علوم القرآن ص 113- 120.

(5)ينظر: مناهل العرفان ج1 ص17، 63، 1ص2.

(6)ينظر: عباس ، فضل حسن ، اتقان البرهان في علوم القرآن ج1 ص 42.

(7)الحكيم ، رياض ، علوم القرآن دروس منهجية ص 20.

(8)الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني ص2ص8.

(9)المصدر نفسه ص301.

(10)ينظر: معرفة، محمد هادي ، التمهيد في علوم القرآن ج3 ص 6.

(11)ينظر: التفسير ج2 ص 200 .

(12)المصدر نفسه ج2 ص 201.

(13)المصدر نفسه .

(14) ينظر: المصدر نفسه ج 2 ص 200 .

(15)المصدر نفسه ج 2 ص 202.

(16)ينظر: المصدر نفسه.

(17)المصدر نفسه ج2 ص203.

(18)المصدر نفسه ج2 ص 203 وما بعدها.

(19)الصغير ، محمد حسين ، المبادئ العامة في تفسير النص القرآني ص 55.

(20)ينظر: معرفة، محمد هادي ، التمهيد في علوم القرآن ج2 ص275 وما بعدها.

(21)التفسير ج4 ص 1ص7.

(22) المصدر نفسه ج7 ص 283 وما بعدها.

(23)المصدر نفسه ج7 ص 284.

(24) السيوطي ، الاتقان في علوم القرآن ج 3 ص48.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(25) الحسن ، محمد علي ، المنار في علوم القرآن ص 175.

(26)الرومي ، فهد ، دراسات في علوم القرآن الكريم ص 418.

(27)ينظر: المصدر نفسه.

(28)ينظر: التفسير ج2 ص 40 وما بعدها.

(29)القطان ، مناع ، مباحث علوم القرآن ص 238.

(30)الآمدي ، الاحكام ج3 ص3 ، وينظر: الرومي ، فهد ، دراسات في علوم القرآن الكريم ص 438.

(31)ينظر: ابن الشهيد الثاني ، حسن ، معالم الدين ص150.

(32)ينظر: الصغير محمد حسين ، مصطلحات أساسية في حياة علوم القران ص 8. نقلا عن الحجار ، عدي ، الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني ص 337 .

(33)القطان ، مناع ، مباحث علوم القرآن ص 238.

(34)ابن الشهيد الثاني ، حسن ، معالم الدين ص150.

(35)ينظر: الرومي ، فهد ، دراسات في علوم القرآن الكريم ص44- وما بعدها.

(36)التفسير ج 3 ص 425.

(37)المصدر نفسه ج3 ص 425.

(38)لمزيد من الامثلة حول المطلق والمقيد ينظر: المصدر نفسه ج 2 ص 124 وما بعدها. ج 7 ص 120 وما بعدها.

(39)المصدر نفسه ج 1 ص 286.

(40)ينظر: الفتلاوي ، سكينة ، المجمل والمفصل في القرآن الكريم ص 30.

(41)ينظر: السيوطي ، الاتقان في علوم القرآن ج3 ص5ص.

(42)الحجار ، عدي ، الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني ص 350.

(43)ينظر: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ج2 ص 173.

(44)التفسير ج 2 ص 2ص7.

(45)المصدر نفسه ج5 ص 386.

(46)المصدر نفسه ج2 ص 307.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(47)المصدر نفسه ج 3 ص 311، 171.

(48)ينظر: صحيح ابن حبان ج1 ص276، تفسير العياشي ج1 ص 11.

(49)التفسير ج 6 ص 23.

(50)المصدر نفسه ج 6 ص 22.

(51)المصدر نفسه ج 6 ص 24.

(52)المصدر نفسه ج 2 ص 22.

(53)المصدر نفسه ج 6 ص 24.

(54)المصدر نفسه ج 6 ص 22.

(55)المصدر نفسه ج 1 ص 205 وما بعدها.

(56)الشيرازي، صدر المتألهين ، مفاتيح الغيب ص 65 وما بعدها.

(57)التفسير ج 7 ص 10ص.

(58)ينظر: المصدر نفسه ج 4 ص 150 وما بعدها.

(59)ينظر: المصدر نفسه ج 6 ص 35.

(60) وفي الأصل: أموراً.

(61) وفي الأصل: يكون .

(62)التفسير ج 5 ص 363 وما بعدها.

(63)المصدر نفسه ج3 ص 454.

(64)المصدر نفسه ج3 ص 454.

(65)المصدر نفسه ج7 ص 103.

(66)المصدر نفسه ج1 ص 230.

(67)المصدر نفسه ج 3 ص 182 وما بعدها.

(68)المصدر نفسه ج 2 ص 153.

(69) ينظر: المصدر نفسه ج 2 ص 155.

(70)المصدر نفسه ج 2 ص 155 وما بعدها.

(71)المصدر نفسه ج 2 ص 155.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المصادر والمراجع

خير ما نبدأ به **القرآن الكريم**

1) ابن الشهيد الثاني: الحسن زين الدين العاملي ، **معالم الدين وملاذ المجتهدين**, تح: لجنة التحقيق التابعة لجماعة المد رسين , مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين, قم-ايران, (د.ت).

2) ابن العربي: ابو بكر محمد بن عبد الله ، **قانون التأويل**, تح: محمد السليماني , ط1, دار القبلة للثقافة الإسلامية, دار الثقافة الإسلامية , جدة- السعودية, 1406 هـ.

3) ابن حبان: محمد, **صحيح ابن حبان**, تح: شعيب الأرنؤوط , ط2, مؤسسة الرسالة, بيروت-لبنان, 1414هـ.

4) الآمدي: علي بن محمد, **الاحكام في أصول الاحكام**, تح: عبد الرزاق عفيفي, ط2, المكتب الإسلامي, دمشق-سوريا, 1403 هـ.

5) الحجّار: عدي جواد ،**الاسس المنهجية في تفسير النص القرآني**, ط1, مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع, بيروت-لبنان, 1432هـ.

6) الحسن: محمد علي ، **المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره** ,تقديم: محمد عجاج الخطيب, ط1, مؤسسة الرسالة, بيروت- لبنان, 1421هـ.

7) الحكيم: رياض ، **علوم القرآن دروس منهجية** , ط5, دار الهلال , قم-ايران, 1435هـ.

8) حمادة: حسين صالح ، **مباحث في علوم القرآن** , ط1, دار المحجة البيضاء, بيروت- لبنان , 142صهـ.

9) الرومي: فهد بن عبد الرحمن بن سليمان، **دراسات في علوم القرآن الكريم**, ط12, مكتبة الملك فهد الوطنية, الرياض –السعودية, 1424هـ.

10) الزرقاني: عبد العظيم، **مناهل العرفان في علوم القرآن**, (د.ط), مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاءه, حلب-سوريا, (د.ت).

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

11) الزركلي: خير الدين ،**الأعلام** , ط15, دار العلم للملايين, بيروت – لبنان, 1431هـ.
12) السيوطي: **الاتقان في علوم القرآن**, تح:محمد أبو الفضل, (د.ط), الهيئة المصرية العامة للكتاب, مصر, 13ص4هـ.
13) الشيرازي: **تفسير القران الكريم**، تعليق: علي النوري، تصحيح وتعليق: محمد خواجوي ومحسن بيدارفر، ط5، منشورات بيدار، قم – ايران ، 1442هـ.
14) الشيرازي: صدر الدين ،**شرح أصول الكافي**, تعليق: علي النوري ,تصحيح: محمد خواجي , (د.ط) , بزوهشكاه علوم انسانى ومطالعات فرهنكي, طهران –ايران, 1383هـ.
15) الشيرازي: **مفاتيح الغيب** , تع: علي النوري, تح :محسن عقيل, ط1, دار المحجة البيضاء, بيروت-لبنان, 1432هـ.
16) الصغير: محمد حسين، **المبادئ العامة في تفسير النص القرآني**, ط1, دار المؤرخ العربي, بيروت –لبنان, 1420هـ.
17) عباس: فضل حسن ، **اتقان البرهان في علوم القرآن** , ط1, دار الفرقان, عمان-الأردن, 1صص7م.
18) العياشي: محمد بن مسعود, **تفسير العياشي**, تح: هاشم الرسولي المحلاتي, (د.ط), المكتبة العلمية الإسلامية, طهران-ايران, (د.ت).
19) الفتلاوي: سكينة عزيز عباس ، **المجمل والمفصل في القرآن الكريم دراسة موضوعية**, رسالة ماجستير, كلية الفقه-جامعة الكوفة, النجف الأشرف –العراق , 2006م.
20) الفخر الرازي: محمد بن عمر بن الحسن, **تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب**, تقديم: خليل الميس،ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، 1401هـ.
21) القطان: مناع ، **مباحث في علوم القرآن** , ط7, مكتبة وهبة, القاهرة-مصر, (د.ت).
22) معرفة: محمد هادي، **التمهيد في علوم القرآن**, (د.ط), دار التعارف للمطبوعات, بيروت-لبنان, 1432هـ.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8469
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي